

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٨

بالترخيص بإنشاء منطقة استثمارية بمحافظة دمياط

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة مدينة دمياط للأثاث (ش.م.م) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٩ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٢٠١٧/٤-٤)

بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٥ ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى ووزير التموين والتجارة الداخلية

ووزير التجارة والصناعة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُنشأ منطقة استثمارية متخصصة على مساحة ٣٣١ فداناً بناحية شطا على بعد ٤ كم من مدينة دمياط بمحافظة دمياط ، وذلك على النحو الموضح بالخريطة والإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

يُرخص لشركة مدينة دمياط للأثاث (المطور) بإنشاء المنطقة الاستثمارية المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار .

وتُخصص المنطقة لإقامة مدينة متكاملة ومتخصصة فى صناعة الأثاث بما تشمله من حرف وصناعات صغيرة ومتوسطة وصناعات مغذية ومكملة لها ، فضلاً عن إقامة فنادق ومركز مؤتمرات ومول تجارى متخصص فى الأثاث ومعارض ومحلات تجارية ومستشفى وأكاديمية تدريب ومراكز خدمية واجتماعية كأنشطة مرتبطة ومكملة لها .

(المادة الثالثة)

تلتزم شركة مدينة دمياط للأثاث (المطور) بتنفيذ مخطط إنشاء وتشغيل المنطقة الاستثمارية خلال المدة المحددة بالبرنامج الزمني المرفق ، وإلا اعتبر الترخيص كأن لم يكن .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ رجب سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق أول أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / شريف إسماعيل


.....
.....
.....

مجمعة الخرائط المصرية
EGYPTIAN SERIES 1:50,000

٥٦٨٠١٨

دمياط
DUMYÄT





1	2	3	4	5	6	7	8	9	10
11	12	13	14	15	16	17	18	19	20
21	22	23	24	25	26	27	28	29	30
31	32	33	34	35	36	37	38	39	40
41	42	43	44	45	46	47	48	49	50
51	52	53	54	55	56	57	58	59	60
61	62	63	64	65	66	67	68	69	70
71	72	73	74	75	76	77	78	79	80
81	82	83	84	85	86	87	88	89	90
91	92	93	94	95	96	97	98	99	100

هذا المخطط هو نتيجة العمل على إعداد الخطة الحضرية لمدينة حماة في إطار الخطة الحضرية لمحافظة حماة، وذلك وفقاً للمرسوم رقم ١٠٠٠ لسنة ٢٠١٤م، الصادر من السيد الرئيس، والذي يحدد الخطة الحضرية لمحافظة حماة.

يهدف المخطط إلى تنظيم استخدامات الأراضي في مدينة حماة، وتحديد المناطق السكنية، التجارية، الصناعية، الزراعية، وغيرها، وذلك وفقاً للمبادئ والسياسات الواردة في الخطة الحضرية لمحافظة حماة.

يخضع المخطط للموافقة من قبل المجلس البلدي لمدينة حماة، ومن ثم من قبل المجلس التنفيذي لمحافظة حماة، وذلك بعد استشارة الجهات المختصة.

يتمتع المخطط بالحماية القانونية، ولا يجوز تعديله أو تغييره إلا بموافقة المجلس التنفيذي لمحافظة حماة، وذلك بعد استشارة الجهات المختصة.

الخطة الحضرية لمدينة حماة

1	2	3	4	5	6	7	8	9	10
11	12	13	14	15	16	17	18	19	20
21	22	23	24	25	26	27	28	29	30
31	32	33	34	35	36	37	38	39	40
41	42	43	44	45	46	47	48	49	50
51	52	53	54	55	56	57	58	59	60
61	62	63	64	65	66	67	68	69	70
71	72	73	74	75	76	77	78	79	80
81	82	83	84	85	86	87	88	89	90
91	92	93	94	95	96	97	98	99	100

يتمتع المخطط بالحماية القانونية، ولا يجوز تعديله أو تغييره إلا بموافقة المجلس التنفيذي لمحافظة حماة، وذلك بعد استشارة الجهات المختصة.

يخضع المخطط للموافقة من قبل المجلس البلدي لمدينة حماة، ومن ثم من قبل المجلس التنفيذي لمحافظة حماة، وذلك بعد استشارة الجهات المختصة.

يتمتع المخطط بالحماية القانونية، ولا يجوز تعديله أو تغييره إلا بموافقة المجلس التنفيذي لمحافظة حماة، وذلك بعد استشارة الجهات المختصة.

